



رئيس الهيئة

قرار رقم (١٢٤٣٤) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتراخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

**قرار**

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
شيماء عبد اللطيف محمد الشيشينى	٥٤١٣٥	ثروة لتأمينات الحياة	٢٨٧٠٦٠١١٦٠٥٨٤٨
هبة أبو اليزيد على أبو اليزيد البنبي	٥٤١٣٦	ثروة لتأمينات الحياة	٢٩٨٠٤١٥١٦٠٠٧٨٧
عبير عادل احمد عبد الجود رضوان	٥٤١٣٧	ثروة لتأمينات الحياة	٢٩٥٠٤٠٥٢١٠١٧٠٨

المادة الثانية: على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية**

**د. محمد فريد صالح**

